

## وسائل الشيعة

[ 237 ] (3503) 5 - وعن الحسين بن محمد، عن أحمد بن إسحاق، عن سعدان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ينبغي لجيران صاحب المصيبة أن يطعموا الطعام عنه ثلاثة أيام. ورواه الصدوق بإسناده عن أبي بصير نحوه (1). ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن سعدان مثله (2). (3504) 6 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال الصادق (عليه السلام):  
الاكل عند أهل المصيبة من عمل أهل الجاهلية، والسنة البيعت إليهم بالطعام كما أمر به النبي (صلى الله عليه وآله) في آل جعفر بن أبي طالب لما جاء نعيه. (3505) 7 - أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن مرزم قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: لما قتل جعفر بن أبي طالب دخل رسول الله (صلى الله عليه وآله) على أسماء بنت عميس - إلى أن قال: - فقال: اجعلوا لاهل جعفر طعاما فجرت السنة إلى اليوم. ورواه الصدوق مرسلا (1). (3506) 8 - وعن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لما قتل جعفر بن أبي طالب أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) فاطمة (عليها السلام) أن تأتي أسماء بنت عميس هي ونسائها وتقيم عندها وتصنع لها طعاما ثلاثة أيام. \_\_\_\_\_ 5 - الكافي 3: 217 / 3،  
وأورد صدره في الحديث 1 من الباب 27 من أبواب الاحتضار. (1) الفقيه 1: 110 / 509. (2)  
المحاسن: 419 / 189. 6 - الفقيه 1: 116 / 548. 7 - المحاسن: 419 / 193. (1) الفقيه 1:  
116 / 549 باختلاف. 8 - المحاسن: 419 / 192. (\*)